

عقد زواج عرفي

إنه في يوم الموافق سنة بين كل من:

١ - السيد / وجنسيته والديانة.....

والمقيم في

ويحمل بطاقة شخصية / جواز سفر رقم

(طرف أول زوج)

٢ - السيدة / وجنسيته..... والديانة.....

والمقيمة في

وتحمل بطاقة شخصية / جواز سفر رقم

(طرف ثان زوجة)

وبعد أن أقر الطرفان أهليتهما الكاملة لعقد الزواج وبعد إقرار كل من الطرفين بالخلو من جميع الموانع الشرعية التي تمنع التعاقد اتفق الطرفان على كافة البنود المذكورة في العقد باعتباره عقد زواج دائم وقد اتفق الطرفان على البنود التالية:

أولاً: تقر الزوجة وهي الطرف الثاني بالعقد بقبول الزواج من الطرف الأول للعقد زواجاً شرعياً على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت الزوجة أمام الشهود الحاضرين بمجلس العقد «زوجتك نفسي على كتاب الله وسنة رسول الله وعلى الصداق المسمى بيننا».

ثانياً: أقر الزوج وهو الطرف الأول للعقد بقبول الزواج من الطرف الثاني على كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقر الزوج بأن يعمل بتطبيق جميع الأحكام الخاصة بالشريعة الإسلامية وقال الطرف الأول أمام الشهود الحاضرين بمجلس العقد: «وأنا قبلت زواجك على كتاب الله وسنة رسول الله وعلى الصداق المسمى بيننا».

ثالثاً: أقر طرفا العقد وهم الزوج والزوج بالخلو من جميع الموانع الشرعية وأقر الطرفان بعدم وجود أي موانع قانونية للزواج واعتبر الزوجان هذا العقد بمثابة عقد زواج دائم ومنتج لجميع الآثار الشرعية والقانونية، وأقر الزوجان بأن هذا الزواج ليس بسبب أي من الأغراض الوقتية منها المتعة الوقتية أو غيرها من الأسباب التي تبطل الزواج وكذلك أقر الزوجين بالخلو من جميع الأمراض المناعية التي تمنع الزواج ومن أهمها البرص، والإيدز والجذام والكبد الوبائي.

رابعاً: أقر الطرف الأول للعقد وهو الزوج بأنه يعترف بجميع الأمور التي تثمر عن الزواج من نسل وكذلك يعترف الزوج بجميع الحقوق القانونية والشرعية للأبناء من نسب وحضانة وميراث ونفقة وجميع الحقوق الشرعية والقانونية الأخرى.

خامساً : تم عقد هذا الزواج بصداق قدره.....جنيه مصري فقط لا غير،
على أن يكون مقدم الصداق قدره.....جنيه مصري،
وأن يكون باقي الصداق.....جنيها مصري مؤجل
ويستحق عند أقرب الأجلين سواء بالطلاق، أو بالوفاة.

وقد قررت الزوجة وهي الطرف الثاني للعقد باستلام مقدم الصداق بمجلس العقد نقداً، وقد تم استلام هذا
الصداق أمام الشاهدين الحاضرين.

سادساً : أقر الطرف الأول للعقد وهو الزوج بالالتزام التام بجميع الالتزامات اللازمة للزواج الشرعي من
نفقة، ومسكن ومأكل وكذلك يلتزم بكافة التزامات الأولاد منه بما يناسب الحالة الاجتماعية للطرف الأول.

سابعاً : الزوج وهو الطرف الأول للعقد له كافة الحقوق الزوجية الشرعية من قبل الطرف الثاني للعقد وهي
الزوجة.

ثامناً : أقرت الزوجة وهي الطرف الثاني للعقد بأنها قد سبق لها الزواج، وتم الطلاق
يوم...../...../.....وانتهت عدتها الشرعية منه، وأقرت الزوجة بأنها ليس على عصمة رجل
آخر وأقر الشاهدين على ذلك.

تاسعاً : طرفى العقد لهم الحق الكامل فى الطلاق فى حالة الرغبة فى ذلك، ويتم هذا الطلاق بموجب اتفاق
رسمي يتم تحريره فى وقتها ويحق للطرف الأول وهو الزوج أن يقوم بطلاق الطرف الثاني وهي الزوجة بكامل
إرادته مع مراعاة الالتزام بجميع البنود المذكورة فى العقد.

عاشراً : يجوز للطرف الثاني وهي الزوجة أن توضع شروط كي تتمكن من طلاق نفسها دون الحصول على
موافقة من الزوج فى حالة عدم معرفة مكان إقامة الزوج أو فى حالة سفره أو فى حالة عدم الوصول إلى
الزوج.

البند الحادي عشر: يتم تحرير ٣ نسخ من هذا العقد، ويستلم كل طرف من طرفى العقد نسخة، والنسخة
الثالثة تستخدم فى رفع دعوى صحة توقيع وأثبات العلاقة الزوجية».

البند الثاني عشر: يتعهد كلاً الطرفين على توثيق هذا العقد، وتقديمه إلى الجهات المختصة للقيام بذلك
والله خير الشاهدين.

الزوج:

الشاهد الأول:

الزوجة:

الشاهد الثاني:

تحريراً فى